



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٠٢٥-٤-١٥

«التميز» تؤجل الحكم بطعن مبارك الحريص.. إلى 28 الجاري

عبدالكريم أحمد

قررت محكمة التمييز مد أجل الحكم على الوزير الأسبق مبارك الحريص بقضية فساد، إلى الثامن والعشرين من الشهر الجاري. وكان الحريص قد طعن بحكم محكمة الوزراء الصادر خلال شهر أكتوبر الماضي بحبسه 4 سنوات مع الشغل والنفاذ مع تغريمه 100 ألف دينار وعزله من الوظيفة العامة بقضية تعد على المال العام واستغلال النفوذ. وسبق للجنة التحقيق الدائمة الخاصة بمحاكمة الوزراء أن أحالت الحريص إلى محكمة الوزراء، وطلبت بمعاقبته بتهم تتعلق بالتعدي على المال العام واستغلال النفوذ. ويتهم الحريص بتحويل ملكية قسيمتين صناعيتين الأولى عندما كان نائبا في مجلس الأمة والأخرى بعد توليه حقيبة الوزارة، وتسجيلهما باسم عسكري متقاعد. وتم اكتشاف الواقعة إثر قيام العسكري والذي أحيل إلى المحاكمة بذات الدعوى، ببيع إحدى القسيمتين وتحويل مبلغ 700 ألف دينار إلى حساب الوزير. كما يتهم الحريص بعدم الإفصاح عن أمر القسيمتين وتلقي المبلغ المشار إليه أمام هيئة مكافحة الفساد «نزاهة»، وبشراء شقة سكنية في لندن من المال العام.

يشار إلى أن «التمييز» قررت سابقا إيقاف تنفيذ حكم محكمة الوزراء بحبس الحريص، وأمرت بإخلاء سبيله لحين الفصل بطعنه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٤-١٥	١١	١٧٣٥٨

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف في ما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٥/٥/٥ قاعة- ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل - الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣٣٥/بيوع/١ المرفوعة من: ١- ماضي مرزوق نابي سعد الوطري. ٢- منى مرزوق نابي سعد الوطري. ٣- نادية مرزوق نابي سعد الوطري. ضد: ١- عبيدة فلاح فهد الوطري. ٢- سعد مرزوق نابي سعد الوطري. ٣- خالد مرزوق نابي سعد الوطري. ٤- سعاد مرزوق نابي سعد الوطري. ٥- فوزية مرزوق نابي سعد الوطري. ٦- أمل مرزوق نابي سعد الوطري. ٧- فجر مرزوق نابي سعد الوطري. ٨- منيرة مرزوق نابي سعد الوطري. ٩- مها مرزوق نابي الوطري.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ١٩٨١/٤٦٨ الكائن بمنطقة الرابية- قسيمة (١٣٦) قطعة رقم (٤) مخطط م/٢٧٣٤٤ ومساحته الإجمالية ٢١٠٠٠ م^٢ وذلك بالمزاد العلني بثمان مائة ألف دينار كويتي.

* ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- المخالفة بالعقار وهي زيادة في نسبة البناء في السطح قدرت بي ٢م٢٥ (غرفة+حمام).

* ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

عين النزاع الأولى ومعاينتها على الطبيعة الكائنة في الرابية قطعة ٤ شارع (٧) منزل (٩) قسيمة (١٣٦) والرقم الانبي (١١٨١٠١٩٩).

وتتمت المعاينة على النحو التالي:

عين النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يطل على شارع داخلي وسكة جانبية وسكة خلفية ويحده جار واحد، الواجهة الخارجية حجر

ونوع التكييف مركزي وطبقاً للشهادة العقارية فإن رقم الوثيقة (١٩٨١/٤٦٨) ومساحتها ١٠٠٠ متر مربع.

يوجد به مصعد وله مدخل واحد رئيسي وعين النزاع مكونة من ثلاثة أدوار أرضي ودور أول ودور ثاني وسرداب وسطح بالتفصيل التالي:

الدور الأرضي: يتكون من عدد (٣) صالات وعدد (٣) غرف وعدد (٣) حمامات ويوجد ديوانية خارجية مشتركة مع القسيمة

الجانبية ومطبخ خارجي وغرفة خارجية للخدم.

الدور الأول: عبارة عن عدد (٨) غرف وعدد (٤) حمامات وصالة ويلكونة.

الدور الثاني: عبارة عن شقتين كل شقة مكونة من عدد (٣) غرف وعدد (٢) حمام.

السطح: غرفة خادمة ومكابين للسخانات.

السرداب: مستقل كمخزن لألعاب الأطفال ويتكون من صالة ومخازن.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك

المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس

الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر

مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته

على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل

قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك

وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة

الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

التعليق:

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٤-١٥	٤	١٦٣٥٥

وزارة العدل

إعلان عن بيع حصة في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٥/١٢ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٥٩ ببيع/١.

المرفوعة من : فضيلة صبيد صالح الظفيري

ضد: ١- سامية كريمان صعق الظفيري عن نفسها بصفتها فيما على عبدالله يوسف سالم الفضلي
٢- مدير بنك الائتمان الكويتي ٣- بنك برهان ٤- شركة اعيان للإجارة والاستثمار
٥- محمد بن ناصر بن شويشان الجبور السبيعي ٦- صالح فلاح مجبل الشنيطي

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة قدرها ٥٠٪ مشاعاً في عقار الوثيقة رقم ١٩٩٩/٩١٧٩ الكائن بمنطقة الفردوس قسيمة رقم ١٨٧ قطعة رقم ٤ المخطط م / ٣٦٨٧٤ ومساحته الاجمالية ٣٠١ م وذلك بالمزاد العلني يتمن أساسى مقداره ٩٤٥٠٠ د.ك (أربعة وتسعون ألف وخمسمائة دينار كويتي) للحصة المعروضة ، ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف، فالعقار سكن خاص مكون من دور ارضي + أول + سطح خدمات ويوجد التصاق بشوارع الخدمة والتصاق من جهة الجار بدون ترخيص ، ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير: عقار النزاع يقع في منطقة الفردوس قطعة ٤ شارع ١ جادة ٣ قسيمة ١٨٧ منزل ٦٣ العقار موضوع النزاع مطابق للمواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ١٩٩٩/٩١٧٩ بمساحة ٣٠١ م ٢، العقار موضوع النزاع عبارة عن سكن خاص يقع على شارع فرعي ويحده جيران من الجوانب الأخرى ، العقار مكسي من الخارج بسبجما رمادي ، العقار يتكون من ارضى وأول ، قمنا بطرق الباب عدة مرات ولم يفتح أحد ، وقام الخبير بمعاينة العقار من الخارج.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسى ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتمد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقناتها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة التل.

ملاحظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٣٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٤-١٥	٥	١٩٨٣٦

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/٥/١ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني في قصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٥٤٣ بيوع/٣.

المرفوعة من: عماد طه محمد الضيلكاوي
ضمد: ١- حسن قاسم محمد حاجيه
٢- مديرعام بنك الائتمان

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٢١/١٥٠٢٢ الواقع في مدينة صباح الأحمد السكنية - قسمة ١٦٥ - قطعة ٣ - من المخطط رقم م/٣٩٢١٧ - مساحته ٢٨١٠٠ م^٢.

المعانيمة:

قامت الخبرة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٥ بالانتقال إلى العين موضوع الدعوى والكتابة في منطقة صباح الأحمد السكنية قطعة ٣ - شارع ٢٢٥ - قسيمة ١٦٥ - منزل ٢١ - الرقم الآلي ٢٠٩٦٧٢٧٨ - من المخطط رقم م/٣٩٢١٧ بحضور وإرشاد المدعي عليه الأول شخصياً وتخلف المدعي والمدعي عليه الثاني عن الحضور رغم صحة إعلانهما وعلمهما بموعد جلسة المعانيمة، كما حضر السيد خبير الدراية المستعان به من الإدارة/ فيصل عبد المحسن الشهران - وتمت المعانيمة على النحو التالي:

١- عقار التداعي عبارة عن بيت سكن خاص بمساحة ٢٨٦٠٠ حسب ما ورد بالوثيقة رقم ٢٠٢١/١٥٠٢٢.

٢- عقار التداعي مكون من دور أرضي ودور أول وغرفة ومخزن وبسطح ويقع على شارع واحد ويحده جار من الناحية اليمنى وجار من الناحية اليسرى.

٣- التكبسية الخارجية للعقار (سيجما) اللون (بيج).

٤- نظام التكييف بالعقار نظام التكييف المركزي.

٥- الدور الأرضي مكون من عدد ٢ صالة مفتوحتين على بعضهما وغرفة طعام وعدد ٢ غرفة نوم + عدد ٢ حمام + مطبخ + غرفة خادمة وملحق بها حمام وفي الحوش توجد ديوانية ملحق بها حمام وغرفة حارس ملحق بها حمام.

٦- الدور الأول مكون من صالة + عدد ٥ غرف نوم + عدد ٢ حمامات .

٧- السطح مكون من غرفة مكائن + مخزن.

ثانياً: شروط المزايدة:

أولاً: يبدأ المزايدة بالثمن الأساسي مقداره ٢٣٠٨٥٠ د.ك (مائتان وثلاثون ألفاً وثمانمائة وخمسون ديناراً كويتياً). ويشترط للمشاركة في المزايدة سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمدت والصرفقات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على منتهى في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزايدة عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مضروباً بإيداع كامل ثمن المزايدة، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالمعشر تعاد المزايدة فوراً على منتهى على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مضروب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزايدة في جميع الحالات رسوم نقل وسجبل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامساً: بقر الراسي عليه المزايدة بأنه عاين العقار معانيمة نافية للجهالة.

تنبيه: - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزايدة قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تسمى الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزع ملكيته سأكداً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزايدة بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٤-١٥	٦	١٧٣٥٨



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٥/٧ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣٣٧ ببيوع ٢/ المرفوعة من، يدور سعود دخين المطيري.

ش.د. ١ - أحمد عبد الله عبد اللطيف إسماعيل.

٢ - الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بصفته (بنك التسليف والادخار سابقاً).

أولاً: أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٢/٣٤٨٠ الكائن بمنطقة الشهداء - قسيمة رقم ٣١٩ - قطعة رقم ١ - محط م/ ٢٧٣١٠ ب - ومساحته ٢م٤٠٠، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٥٠٠٠٠٠ دك خمسمائة ألف دينار كويتي.

•• ورد بشهادة الأوصاف وجود مخالفة وهي بناء مواد خفيفة (غرفة من الزجاج) في الدور الأول. ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء - قطعة ١ - شارع ١٠٩ - قسيمة ٣١٩ - منزل ٨ الرقم الاتي للمنوان (٩٢٣٣١٠٢٥)، وذلك بحضور المدعى والمدعى عليه كما هو مبين في محضر أعمال الخبيرة رقم - ٤.

انتقلت الخبيرة بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥ إلى العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء. وذلك بحضور المدعية وتخلّف المدعى عليه عن الحضور. ويحضر السيد خبير الدراية/ طارق المعجل كما هو مبين في محضر أعمال الخبيرة رقم - ٨.

العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع ١٠٩ من الجهة الجنوبية ويحده جاز من باقي الجهات. مساحة العقار موضوع الدعوى ٤٠٠ متر مربع وواجهة العقار من جهة الشارع ١٦ متر.

العقار موضوع الدعوى له مدخلين من الشارع (مدخل رئيسي - ومدخل لمواقف السيارات، ويوجد للعقار موضوع الدعوى مدخلين للعقار (رئيسي - جانبي) ويوجد مواقف مظللة امام العقار موضوع الدعوى.

العقار موضوع الدعوى مكون من أرضي وأول وسطح وحوش على النحو التالي:

الدور	المكونات
الأرضي	داخل العقار. • صالة استقبال - صالة معيشة. • غرفة طعام - حمام - مفاصل. • مطبخ - مخزن. خارج العقار • ملحق به غرفة غسل + غرفة خادمة + حمام
الأول	• غرفة ماستر (غرفة + حمام) • عدد ٣ غرف. • عدد ٢ حمام. • صالة - بلكونه.
الثاني - سطح	• غرفة - حمام. • السطح به خدمات

التكسية الخارجية للعقار موضوع الدعوى من السجما.

ويوجد درج واحد للعقار موضوع الدعوى، والتكليف مركزي.

قام السيد خبير الدراية بأخذ جميع ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار حسب سعر السوق.

ثانياً، شروط المزاد:

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتزم القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

ويلزم المزايد المتخلف بما يتنص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات الإجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتاعب الجامة والخبرة ومصارييف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مستوليتهيم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة تأقية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لسالكه بأجرة التل.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٤-١٥	٤	١٨٢٨٥



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/٥/٨ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٥٤١ ببيوع/٣ المرفوعة من: فاطمة جاسم سرحان السرحان.

ضد: أولاً: محمد خليفة محمد الجلاهمة.
ثانياً: نوره فلاح شجاع العجمي.

ثالثاً: ورثة المرحومة / انعام صالح معتوق الرفاعي وهم:

- ١ - ابتهاج خليفة محمد الجلاهمة خصم مدخل.
- ٢ - أحمد خليفة محمد الجلاهمة
- ٣ - ساره خليفة محمد الجلاهمة
- ٤ - شيخة خليفة محمد الجلاهمة
- ٥ - صالح خليفة محمد الجلاهمة
- ٦ - عهود خليفة محمد الجلاهمة
- ٧ - بدريه خليفة محمد الجلاهمة
- ٨ - مريم صباح خليفة الجلاهمة
- ٩ - خليفة صباح خليفة الجلاهمة
- ١٠ - سعاد صباح خليفة الجلاهمة.
- ١١ - محمد صباح خليفة الجلاهمة.
- ١٢ - عبد الله صباح خليفة الجلاهمة.

رابعاً شركة فورجي تيلكوم للهواتف ومستلزماتها.

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

- حصة قدرها ٤٣٢,٤٢٢ % لعقار الوثيقة رقم ٢٠١٨/١٠٥٠١ الواقع في الضيحية - قطعة رقم ١١٢ - قسيمة ٨ - من مخطط رقم م/ ٢٦٨٩٧ - ومساحته ٢٦٦٠٠ م٢. يثمن أساسي قدره / ٤٨٠٥٨,٥٦٠ د.ك (ثمانية وأربعون ألف وثمانية وخمسون ديناراً كويتياً و خمسمائة وستون فلس).

العائنه:

بجلسة ٢٠٢٤/٢/٥ تم الانتقال الى عين النزاع ومعاينتها على الطبيعة بحضور وارشاد وكيل المدعيه وعدم حضور باقي الأطراف بالرغم من صحة إعلانهم، وبمعاونة السيد خبير الدراية جرت المعاينة على النحو التالي:

- العقار عين النزاع يقع في منطقة الضيحية قطعة ١٠ شارع ١٢ قسيمة ١١٢٠٨ مبنى ٤٠ الرقم الاتي ١٣٧٨٤٣٧٧.

- العقار عين النزاع عبارة عن بيت حكومي مكون من دورين ونصف ويقع على شارع واحد.

- تكسية العقار من الخارج سيجما بيج.

- لم يتمكن من دخول العين ومعاينته من الدخل.

- قام السيد خبير الدراية بتقدير القيمة الاجمالية لعين النزاع عن طريق المعاينة الخارجية من الاخذ بالاعتبار الموقع وحالة عين النزاع وقت المعاينة

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الاساسي قدره قرين الحصة المذكوره ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة الثانية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل تمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع التمن كاملاً في الجلسة الثالثة ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من تمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات انه إذا كان من لزعت ملكيته ساكناً في العقار ففي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه باجرة الثقل.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٤-١٥	٥	١٨٢٨٥



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

المدعي عليها الأولى تسكن فيه مع ابنها وأن ابنها مع عائلته يدفع لهما الإيجار بالسنوات الأخيرة كما يوجد مستأجرين بالعقار كما تم بيانه.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي بمقدار 526500 دك خمسمائة وستة وعشرون ألف وخمسمائة دينار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك منصرف من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتد اللاصق عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسوم المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالغير تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار، سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك واتعاب المحاماة والخبرة وصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تحذية:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 264 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار يفي فيه كمستاجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على المسالم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً باستخدام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق 2025/5/8 - قاعة 52 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/102 ببيع/3/ المرفوعة من:

- 3 - مشاعل مبارك سعد القبا.
- 4 - شعاع مبارك سعد القبا.

ضد:

- 1 - سعده محمد المخلف.
- 2 - مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته.
- 3 - وكيل وزارة العدل بصفته.
- 4 - بنك الائتمان الكويتي.

أولاً: أوصاف العقار:

وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

- عقار الوثيقة رقم 1983/3851 الواقع في منطقة الجهراء - قطعة 3 - قسيمة رقم 105 - من المخطط رقم ت م/ 112/325 - 3 ب - ومساحته 750م².

المعانية:

فمنذ جلسة 2022/10/17 بالانتقال إلى منطقة الجهراء - قطعة 3 القصر شارع 3 جادة 6 قسيمة 105 منزل 2 من المخطط رقم ت م/ 325/2/1 - 3 ب، الرقم الاتي لعين النزاع 14266117 وذلك لمعانية عين النزاع على الطبيعة بحضور وإرشاد المدعيتين شخصياً وبمعاونة السيد خبير الدراية، سعد مبارك المطيري المستعان به من الإدارة وتمت المعانية على النحو الآتي:

- عقار النزاع عبارة عن منزل مكسو حجر لون بيح مكون من دور أرضي وأول ويقع على شارعين زاوية ولديه جيران متلاصقين من بنية الجهات ويوجد بالعقار ملحقي على واجهتي المنزل من الشارع الجانبي ومن الشارع الأماسي يوجد ارتداد عبر للعقار من ناحية الشارع الأماسي ويوجد حوش داخلي بالعقار.

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والشاسة للوثيقة رقم 3851 المسجلة بتاريخ 1983/4/24 ومساحة 2750م² وكما هو وارد بعقد إثبات تملك بالإرث وتخرج بمقابل الصائر من وزارة العدل إدارة التسجيل العقاري والتوثيق.

- الدور الأرضي مكون من عدد 5 غرف و3 حمامات ومطبخ وصالة كبيرة وصالة أخرى بها كاونتر تحضيري.

- الملحق الواقع على الشارع الجانبي مكون من 3 غرف و2 حمام ومطبخ ويستغل كديوانية.

- الملحق الواقع على الشارع الأماسي مكون من 2 غرف وحمام ومطبخ ومستأجر للغير وقامت المدعيتان بشرح مكوناته للخبرة.

- الدور الأول مكون من سنتين مستأجرتين للغير، الشقة الواقعة على الشارع الجانبي مكونة من صالة وغرفتين وحمام ومطبخ والنقطة الواقعة على الشارع الأماسي مكونة من 3 غرف و2 حمام ومطبخ وقامت المدعيتان بشرح مكونات الشقتين للخبرة.

- التكيف بعقار النزاع بالدور الأرضي تكيف مركزي وبالدور الأول وبالملاحق تكيف وحدات منفصلة وتكيف شبكات.

- قامت الخبرة بسؤال المدعيتين عن مستغل العقار موضوع الدعوى ووضع اليد عليه وإفادتا بأن والتهما

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٥-٤-١٥	٦	٥٩١٤

الوفيات

الوفيات

- **حسنة فالج مفلح الأصفر، زوجة/ فلاح خليف الأصفر، 72 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99677788، 99822028، نساء: سلوى، قطعة 2، شارع 10، منزل 3.**
- **بدر ناصر عبدالله بورسلي، 88 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في ديوان بورسلي، ضاحية عبدالله السالم، ق1، شارع نصف اليوسف، م43، تلفون: 96743123، نساء: القادسية، قطعة 9، شارع 90، منزل أ6، اليوم وغداً الأربعاء بعد صلاة العصر، تلفون: 99655866.**
- **شيخة محمد بن شاهين راشد، أرملة/ جاسم سالم بن جاسم، 103 أعوام، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99774250، 66097064، نساء: السلام، قطعة 3، شارع 301، منزل 3، تلفون: 90046665.**
- **شيخة يوسف علي المهيني، 87 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99600227، 98999204، نساء: كيفان، ق6، ش64، م28، تلفون: 99664626.**
- **نعمت عبدالقادر الصباغ، زوجة/ محمد أحمد حمود العجلان، 84 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 97206500، 66625544، نساء: قرطبة، قطعة 3، الشارع الأول، منزل 9، تلفون: 99454066، 97844055.**
- **صفية مكي حبيب بوقت، أرملة/ جعفر خميس شهيد، 80 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في مسجد البحارنة، تلفون: 60020103، 66776601، نساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 99119851.**
- **عيسى شعيب إبراهيم العلي، 89 عاماً، (يشيع اليوم التاسعة صباحاً)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99950055، نساء: اليرموك، قطعة 4، شارع 4، منزل 48، تلفون: 99818833.**

«إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون»